



من رئيس الحكومة

إلى

السيدات والسادة الوزراء وكتاب الدولة ورؤساء الدوائين ومستشاريهم
والولاة ورؤساء البلديات ورؤساء المؤسسات والمنشآت العمومية

الموضوع : حول تطبيق أحكام الفصل 12 من القانون عدد 46 لسنة 2018 المؤرخ في 01 أوت 2018 المتعلق بالتصريح بالمكاسب والمصالح ومكافحة الإثراء غير المشروع وتضارب المصالح.

المراجع :

- القانون عدد 46 لسنة 2018 المؤرخ في 01 أوت 2018 المتعلق بالتصريح بالمكاسب والمصالح ومكافحة الإثراء غير المشروع وتضارب المصالح.
- الأمر الحكومي عدد 118 لسنة 2018 مؤرخ في 11 أكتوبر 2018 المتعلق بضبط أنموذج التصريح بالمكاسب والمصالح والحد الأدنى للمكاسب والقروض والهياكل الواجب التصريح بها.
- المنشور عدد 30 لسنة 2018 المؤرخ في 21 نوفمبر 2018 المتعلق بتطبيق أحكام القانون عدد 46 لسنة 2018 المؤرخ في 01 أوت 2018 المتعلق بالتصريح بالمكاسب والمصالح ومكافحة الإثراء غير المشروع وتضارب المصالح.

وبعد، في إطار دعم الشفافية وترسيخ مبادئ النزاهة والحياد والمساءلة ومكافحة الإثراء غير المشروع وحماية للمال العام.

وتطبيقا لأحكام الفصل 12 من القانون عدد 46 لسنة 2018 المشار إليه أعلاه الذي ينص على أن تتولى الهياكل العمومية متابعة قيام الأعوان الراجعين إليها بالنظر بواجب التصريح بمكاسبهم بالتنسيق مع الهيئة الوطنية لمكافحة

الفساد، ومدّها في الغرض بقائمة إسمية في الأعوان المطالبين بواجب التصريح وتحيينها كلّما اقتضى الأمر، وذلك قبل انتهاء الأجل المنصوص عليها بالفصل 5 من القانون المذكور والمحدّدة بستّين يوماً من تاريخ الإعلان عن النتائج النهائية للانتخابات أو من تاريخ التعيين أو من تاريخ تسلمهم لمهامهم.

ونظراً لما لوحظ من بطء في مد الهيئة بالقوائم الاسمية للمطالبين بالتصريح بالمكاسب، فإنه يتعيّن على السيدات والسادة الوزراء وكتّاب الدولة ورؤساء الدواوين ومستشاريهم والولاة ورؤساء البلديات ورؤساء المؤسسات والمنشآت العمومية مدّ الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد بالقوائم الاسمية للأعوان الراجعين إليهم بالنظر والمطالبين بالتصريح بالمكاسب وذلك في أقرب الأجل.

ونظراً لأهمية الموضوع فإنه يتعيّن على السيدات والسادة الوزراء وكتّاب الدولة ورؤساء الدواوين ومستشاريهم والولاة ورؤساء البلديات ورؤساء المؤسسات والمنشآت العمومية أن يعملوا على تنفيذ ما جاء بأحكام هذا المنشور بكامل العناية.

والسلام

رئيس الحكومة
يوسف الشاهد